

# الخلفاء الراشدون

رسم

عبد المرضي عبيد



إعداد

سامي عبد الرؤوف  
عبد الحسيب الخناني

سفيان

رقم الإيداع ٧٩٦٣ / ٢٠٠٦

الترقيم الدولي : X - 428 - 361 - 977 - ISBN

# أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ


رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ



كَانَ يَوْمًا مَشْهُودًا يَمُرُّ عَلَيْهِ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ فِي حَيَاتِهِ، فَقَدْ كَانَ مَشْغُولًا بِبَعْضِ أَعْمَالِهِ فِي إِحْدَى ضَوَاحِي الْمَدِينَةِ، فَجَاءَهُ خَبْرُ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فَانْطَلَقَ مُسْرِعًا إِلَى بَيْتِ السَّيِّدَةِ «عَائِشَةَ»، حَيْثُ يُوجَدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَكَشَفَ ثَوْبَهُ عَنْ وَجْهِهِ الشَّرِيفِ وَأَنْهَالَ عَلَيْهِ يُقْبَلُهُ وَهُوَ يَقُولُ: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي.. مَا أَطْيَبَكَ حَيًّا وَمَيِّتًا»، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ الَّذِينَ التَّفُؤُوا حَوْلَ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ هَزَّتْهُمْ الْمَفْاجَأَةُ، وَوَقَفَ مُعْظَمُهُمْ غَيْرَ مُصَدِّقٍ لِخَبَرِ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ مِنْ بَيْنِهِمْ «عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» الَّذِي وَقَفَ يَتَوَعَّدُ بِالْقَتْلِ كُلِّ مَنْ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَدْ مَاتَ، فَلَمَّا رَأَى «الصَّدِّيقُ» ذَلِكَ كَتَمَ فِي دَاخِلِهِ أَحْزَانَهُ، وَتَمَاسَكَ لِيُوحِدَ صُفُوفَ الْمُسْلِمِينَ، وَوَقَفَ بَيْنَهُمْ وَقَدْ تَمَلَّكَ الْإِيمَانُ مِنْ قَلْبِهِ وَقَالَ:

«أَيُّهَا النَّاسُ.. مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - قَالَ لِنَبِيِّهِ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]، وَقَالَ:

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، فَبَكَى النَّاسُ، وَهَدَأَ «عُمَرُ» وَقَالَ: وَاللَّهِ كَأَنِّي أَسْمَعُ هَذِهِ الْآيَةَ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ.



إِنَّهُ «عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ عَثْمَانَ بْنِ عَامِرٍ»، الْمَعْرُوفُ بِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، يَلْتَقِي نَسَبَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَدَّهُمَا «مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ».

وُلِدَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بَعْدَ عَامَيْنِ مِنْ عَامِ الْفِيلِ، فِي قَبِيلَةِ «تَيْمٍ» بِمَكَّةَ، وَتَرَبَّى مِنْذُ صِغَرِهِ عَلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، فَلَمْ يَشْرَبِ الْخَمْرَ، وَتَعَلَّمَ الْقِرَاءَةَ وَالْكِتَابَةَ وَحَفِظَ أَنْسَابَ الْعَرَبِ، وَعَمِلَ بِتِجَارَةِ الْقَمَاشِ حَتَّى صَارَ مِنَ الْأَعْنِيَاءِ بِصِدْقِهِ وَوَفَائِهِ، وَأَصْبَحَ سَيِّدًا مِنْ سَادَاتِ قُرَيْشٍ، وَمِنْ أَهْلِ الْمَشُورَةِ وَالْعِلْمِ فِيهَا، فَاسْتَحَقَّ الزَّعَامَةَ فِي قَوْمِهِ.

تَصَادَقَ «عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ» مَعَ «مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ» قَبْلَ الْبِعْثَةِ. وَلَمَّا أَوْحَى اللَّهُ - تَعَالَى - إِلَى «مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ» وَأَصْبَحَ نَبِيًّا؛ عَرَضَ الْإِسْلَامَ عَلَى صَدِيقِهِ «ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ» فَأَمَّنَ بِهِ، وَسَانَدَهُ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ، وَكَانَ أَوَّلَ رَجُلٍ يَدْخُلُ فِي الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يَتَرَدَّدْ وَلَمْ يَعْجَبْ بِمَا سَوْفَ يُصِيبُهُ فِي تِجَارَتِهِ وَمَكَانَتِهِ بَيْنَ قَوْمِهِ بِسَبَبِ إِيْمَانِهِ بِدَعْوَةِ «مُحَمَّدٍ ﷺ».

وَمِنْذُ اللَّحْظَةِ الْأُولَى لِدُخُولِ «أَبِي بَكْرٍ» فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يَرْكَنْ إِلَى الرَّاحَةِ، حَيْثُ رَاحَ يَعْضُ الْإِسْلَامَ عَلَى أَشْرَافِ مَكَّةَ وَبَعْضِ الْقَرِيبِينَ إِلَيْهِ، فَأَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ الْكَثِيرُونَ، وَكَانَ مِنْ أَشْهَرِهِمْ سِتَّةٌ مِنَ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ.

وَأَنْفَقَ «أَبُو بَكْرٍ» مَالَهُ بِسَخَاءٍ فِي سَبِيلِ نَشْرِ الْإِسْلَامِ، وَمُنَاصَرَةِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَعْتَقَ مِنَ الْعَبِيدِ مَجْمُوعَةً كَانُوا يُعَذِّبُونَ عَلَى أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ بِسَبَبِ إِسْلَامِهِمْ.

وَنَادِرًا مَا كَانَ «أَبُو بَكْرٍ» يَغِيبُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَاتَ يَوْمٍ كَانَ «أَبُو بَكْرٍ» غَائِبًا، وَكَانَ الرَّسُولُ

صَلَّى ﷺ يَحَدِّثُ أَهْلَ مَكَّةَ وَيُخَبِّرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - أَسْرَى بِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمَكَّةَ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ فِي فَلَسْطِينَ؛ فَسَخَرَ مِنْهُ الْمُشْرِكُونَ وَارْتَدَّ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ لَمْ يَثْبُتِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِهِمْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الرَّحْلَةَ تَقْطَعُهَا الْإِبِلُ فِي شَهْرَيْنِ ذَهَابًا وَإِيَابًا؟

وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ مُسْرِعًا إِلَى «أَبِي بَكْرٍ» يَحْكِي لَهُ مَا يَقُولُهُ صَاحِبُهُ عَنْ خَبْرِ الْإِسْرَاءِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى فَقَالَ لَهُمْ: «وَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ قَدْ قَالَهُ فَقَدْ

صَدَقَ، إِنَّهُ لِيُخْبِرُنِي أَنَّ الْخَبَرَ لِيَأْتِيَهُ مِنَ اللَّهِ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ فَأُصَدِّقُهُ، فَهَذَا أَبْعَدُ مِمَّا تَعْجَبُونَ مِنْهُ».


وَأَنْطَلَقَ «أَبُو بَكْرٍ» إِلَى الْمَسْجِدِ وَاسْتَمَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَصِفُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَكَانَ «أَبُو بَكْرٍ» قَدْ زَارَهُ مِنْ قَبْلُ، فَلَمَّا أَتَمَّ الرَّسُولُ حَدِيثَهُ قَالَ «أَبُو بَكْرٍ»: «صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ» فَسَمَّاهُ الرَّسُولُ بِالصِّدِّيقِ.

وَيَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ يَزْدَادُ إِيْذَاءَ الْكُفَّارِ لِلْمُسْلِمِينَ، وَقَضَى الرَّسُولُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ عَامًا فِي مَكَّةَ يَدْعُو إِلَى الْإِسْلَامِ أَمْلًا أَنْ يَجِدَ بَيْنَ

أَهْلِهَا مَزِيدًا مِمَّنْ يُؤْمِنُ بِهِ، وَتَعَرَّضَ الْمُسْلِمُونَ خِلَالَهَا لِأَلْوَانٍ كَثِيرَةٍ مِنَ الْإِيْذَاءِ وَالتَّعْذِيبِ؛ أذِنَ الرَّسُولُ لِلْمُسْلِمِينَ

بِالهِجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، وَكَانَ «أَبُو بَكْرٍ» يَسْعَى لِيَكُونَ مِنْ أَوَائِلِ الْمُهَاجِرِينَ، وَحَدَّثَ الرَّسُولَ فِي

ذَلِكَ؛ فَقَالَ لَهُ ﷺ: «لَا تَعْجَلْ لَعَلَّ اللَّهَ يَجْعَلُ



لَكَ صَاحِبًا»، فَقَالَ «أَبُو بَكْرٍ» وَهُوَ يَبْكِي مِنَ الْفَرَحَةِ: «الصُّحْبَةُ الصُّحْبَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟» فَقَالَ ﷺ:  
: «الصُّحْبَةُ يَا أَبَا بَكْرٍ».

وَأَخَذَ «أَبُو بَكْرٍ» يُعِدُّ رَاحِلَتَيْنِ وَهُوَ يَنْتَظِرُ مَوْعِدَ الْهِجْرَةِ، كَمَا جَهَّزَ كُلَّ مَا لَدَيْهِ مِنْ مَالٍ فَكَانَ (٥٠٠٠) دِرْهَمٍ.

بَعْدَ أَنْ هَاجَرَ عَدَدٌ كَبِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ مَكَّةَ، قَرَّرَتْ قُرَيْشٌ أَنْ تَمْنَعَ النَّبِيَّ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَتَأْمَرَتْ عَلَى قَتْلِهِ، فَأَرْسَلَتْ خَيْرَةَ فِتْيَانِهَا لَيْلًا لِيَقْتُلُوهُ، وَلَمَّا كَانَ الثُّلُثُ الْأَخِيرُ مِنَ اللَّيْلِ خَرَجَ الرَّسُولُ مِنْ بَيْتِهِ دُونَ أَنْ يُبْصِرُوهُ، وَتَوَجَّهَ إِلَى بَيْتِ «أَبِي بَكْرٍ»، وَخَرَجَا مَعًا مِنْ فَتْحَةِ خَلْفِ الدَّارِ وَسَلَكَا طَرِيقًا غَيْرَ مَعْهُودَةٍ حَتَّى وَصَلَا إِلَى غَارِ «ثَوْرٍ»، وَعِنْدَ الْغَارِ اسْتَوْقَفَ «أَبُو بَكْرٍ» رَسُولَ اللَّهِ وَأَسْرَعَ بِدُخُولِ الْغَارِ وَتَفَحَّصَهُ جَيِّدًا، وَبَعْدَ أَنْ اطْمَأَنَّ عَلَى خُلُوهُ مِنَ السَّبَاعِ أَوْ الْأَشْيَاءِ الضَّارَّةِ الَّتِي يُمَكِّنُ أَنْ تُؤْذِيَ رَسُولَ اللَّهِ؛ دَعَا «أَبُو بَكْرٍ» الرَّسُولَ إِلَى دُخُولِ الْغَارِ.

بَحَثَ الْمُشْرِكُونَ عَنِ النَّبِيِّ وَصَاحِبِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ حَتَّى وَصَلُوا إِلَى مَكَانِ الْغَارِ، وَعِنْدَمَا سَمِعَ «أَبُو بَكْرٍ» وَقَعَ أَقْدَامُ الْمُشْرِكِينَ خَارِجَ الْغَارِ أَمْسَكَ أَنْفَاسَهُ، وَأَقْتَرَبَ مِنَ الرَّسُولِ وَهُوَ يُفَكِّرُ كَيْفَ يَفْتَدِيهِ لَوْ رَأَاهُ الْمُشْرِكُونَ وَهَمَسَ قَائِلًا: «لَوْ نَظَرَ أَحَدُهُمْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَرَأَانَا» فَطَمَأَنَّهُ الرَّسُولُ وَقَالَ لَهُ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا ظَنُّكَ بِإِثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِثُهُمَا. لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا»، وَمَضَى الْمُشْرِكُونَ بَعْدَ أَنْ أَعْمَاهُمُ اللَّهُ عَنْ رُؤْيَيْهِمَا. وَبَعْدَ فِتْرَةٍ خَرَجَ النَّبِيُّ وَصَاحِبُهُ مِنَ الْغَارِ، وَكَانَ «أَبُو بَكْرٍ» قَدْ وَاْعَدَّ عَبْدًا



اللَّهُ بِنَ أُرَيْقَطٍ - وَكَانَ مُشْرِكًا - لِيَكُونَ دَلِيلًا لَهُمَا عَلَى الطَّرِيقِ الَّتِي سَيَسْأَلُكُونَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَكَانَ قَدْ أَعْطَاهُ الرَّاحِلَتَيْنِ اللَّتَيْنِ أَعَدَّهُمَا لِدَلِّكَ، وَقَابَلَ النَّبِيَّ وَأَبُو بَكْرٍ دَلِيلَهُمَا وَوَأَصَلَ السَّيْرَ إِلَى الْمَدِينَةِ؛ فَاسْتَقْبَلَهُمَا أَهْلُهَا بِالْبِشْرِ وَالتَّرْحِيبِ، وَقَدْ نَزَلَتْ آيَاتُ اللَّهِ - تَعَالَى - تَصِفُ هِجْرَةَ الرَّسُولِ وَ«أَبِي بَكْرٍ» قَالَ تَعَالَى :

﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ

إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّا نَرَى اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ [التوبة: من ٤٠]

وَبَعْدَ أَنْ اسْتَقَرَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَدِينَةِ بَدَأَ تَأْسِيسَ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِيهَا، وَلاَزَمَهُ «الصَّدِيقُ» يُعِينُهُ وَيُسَانِدُهُ.

وَعِنْدَمَا حَضَرَتْ غَزْوَةُ بَدْرٍ، كَانَ «أَبُو بَكْرٍ» -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- رَفِيقَ النَّبِيِّ ﷺ لَا يُفَارِقُهُ، حَيْثُ كَانَ مَعَهُ فِي مَقَرِّ قِيَادَةِ الْجَيْشِ يُهْدِي مَنْ رَوَعَهُ وَيَعَاوَنُهُ بِالمَشُورَةِ وَالرَّأْيِ.

وَقَدْ حَضَرَ «أَبُو بَكْرٍ» جَمِيعَ الْغَزَوَاتِ مَعَ الرَّسُولِ ﷺ وَثَبَّتَ فِي أَشَدِّ الْمَوَاقِفِ وَأَخْرَجَهَا فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَوَاتِي أَحَدٍ وَحَنِينٍ، وَشَارَكَ بِكُلِّ مَالِهِ فِي تَجْهِيزِ جَيْشِ الْعُسْرَةِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَمَا سَأَلَهُ الرَّسُولُ عَمَّا أَبْقَاهُ لِأَهْلِهِ قَالَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- : «أَبْقَيْتُ لَهُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، كَمَا جَعَلَهُ

الرَّسُولُ ﷺ أَمِيرًا لِلْحَجِّ فِي الْعَامِ التَّاسِعِ لِلْهِجْرَةِ .

وَفِي السَّنَةِ الْعَاشِرَةِ لِلْهِجْرَةِ حَجَّ الرَّسُولُ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ وَحَجَّ «الْصَّدِيقِ» مَعَهُ ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَذَاتَ يَوْمٍ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِعْلَاقِ كُلِّ الْأَبْوَابِ الَّتِي تَفْتَحُ عَلَى الْمَسْجِدِ إِلَّا بَابَ «أَبِي بَكْرٍ» - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِمَّا يَعْكُسُ الْمَكَانَةَ الْعَظِيمَةَ وَالْمَنْزِلَةَ الْخَاصَّةَ لِأَبِي بَكْرٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ قَالَ ﷺ : «إِنَّ أَمَنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ ، وَلَكِنْ أُخُوَّةَ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتَهُ . . . . لا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدُّهُ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ» .

وَأَمَرَ الرَّسُولُ ﷺ بِتَجْهِيزِ جَيْشٍ لِإِنْفَازِهِ إِلَى أَرْضِ الرُّومِ ، وَجَعَلَ فِيهِ كِبَارَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، وَمِنْهُمْ «أَبُو بَكْرٍ» وَ«عُمَرُ» ، وَجَعَلَ قِيَادَتَهُ لِلْفَتَى «أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ» - الَّذِي لَمْ يَتِمَّ الْعَشْرِينَ مِنْ عُمُرِهِ ، وَتَمَّ تَجْهِيزُ الْجَيْشِ وَعَسْكَرَ بِالْجَرْفِ (إِحْدَى ضَوَاحِي الْمَدِينَةِ) حَتَّى يَأْتِيَهُ الْإِذْنُ مِنَ الرَّسُولِ بِالتَّحْرُكِ ، وَلَكِنَّ الرَّسُولَ ﷺ مَرَضَ وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ مَرَضُهُ فَانْتَظَرَ الْجَيْشُ ، وَقَالَ ﷺ : «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» . وَجَاءَ اخْتِيَارُهُ لِلصَّدِيقِ لِيَقُومَ مَقَامَهُ فِي الصَّلَاةِ بِالْمُسْلِمِينَ لِأَنَّهُ ﷺ كَانَ يَعْلَمُ عُمُقَ إِيمَانِ الصَّدِيقِ ، وَمَدَى حُبِّ الْمُسْلِمِينَ لَهُ ، فَلَمَّا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ ذَلِكَ قَالَتْ «عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ» - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : «إِنَّ أَبِي رَجُلٌ رَقِيقٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُسْمَعَ النَّاسَ الْقُرْآنَ مِنْ كَثْرَةِ بُكَائِهِ ؛ حَيْثُ قَصَدَتْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنْ لَا يَسْتَخْلِفَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ بَعْدِهِ بِفَهْمِهَا الْعَمِيقِ ، وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَصْرَعَ عَلَيَّ ذَلِكَ وَقَالَ ﷺ : «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» . فَقَالَتِ السَّيِّدَةُ «عَائِشَةُ» مِثْلَمَا قَالَتْ مِنْ قَبْلُ ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ : «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» . وَصَلَّى «الْصَّدِيقُ» بِالنَّاسِ ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَلَّى بِالْمُسْلِمِينَ عَامَّةً فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَضِيَ بِهِ الْمُسْلِمُونَ كَمَا رَضِيَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ .

وَقَاضَتْ رُوحُ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى خَالِقِهَا، وَكَادَتْ وَقَاتُهُ ﷺ تُحَدِّثُ فِتْنَةً فِي صُفُوفِ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَكِنَّ  
«الْصُّدِّيقَ» تَدَارَكَهَا بُوْعِيهِ وَاحْتَوَاهَا بِإِيمَانِهِ، ثُمَّ اجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ،  
وَبَايَعُوا «الْصُّدِّيقَ» بِالْخِلَافَةِ .

وَفِي الْيَوْمِ التَّالِي لَوْفَاةِ الرَّسُولِ ﷺ صَعَدَ «عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» الْمَنْبِرَ وَخَطَبَ فِي النَّاسِ - بَعْدَ أَنْ حَمَدَ  
اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ - بِقَوْلِهِ: « فَإِنَّ يَكُ مُحَمَّدٌ قَدْ مَاتَ ، فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ نُورًا تَهْتَدُونَ بِهِ فَأَعْتَصِمُوا  
بِهِ تَهْتَدُوا، وَإِنَّ أَبَاكَرَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ، فَإِنَّهُ أَوْلَى الْمُسْلِمِينَ  
بِأُمُورِكُمْ، فَقومُوا إِلَيْهِ فَبَايَعُوهُ»، فَقَامَ النَّاسُ فَبَايَعُوهُ الْبَيْعَةَ الْعَامَّةَ، وَصَعَدَ «الْصُّدِّيقُ» الْمَنْبِرَ  
لِيُوضِحَ آسَاسَ حُكْمِهِ الْقَائِمِ عَلَى الْعَدْلِ وَالْمُسَاوَاةِ، وَالسَّيْرِ عَلَى نَهْجِ الرَّسُولِ، لِيَضَعَ بِذَلِكَ  
قَاعِدَةً وَمَنْهَجًا لِمَنْ يَأْتِي بَعْدَهُ مِنَ الْحُكَّامِ الرَّاغِبِينَ فِي إِقَامَةِ الْعَدْلِ وَنَشْرِ الْمُسَاوَاةِ؛ فَحَمَدَ اللَّهَ  
وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: « أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ وُلِّيتُ عَلَيْكُمْ وَكَسْتُ بِخَيْرِكُمْ ، فَإِنْ أَحْسَنْتُ فَأَعِينُونِي،  
وَإِنْ أَسَأْتُ فَقومُونِي ... الصِّدْقُ أَمَانَةٌ وَالْكَذِبُ خِيَانَةٌ ، وَ الضَّعِيفُ فِيكُمْ قَوِيٌّ عِنْدِي حَتَّى  
أَخَذَ الْحَقَّ لَهُ ، وَالْقَوِيُّ فِيكُمْ ضَعِيفٌ عِنْدِي حَتَّى أَخَذَ الْحَقَّ مِنْهُ، لَا يَدْعُ قَوْمُ الْجِهَادِ فِي  
سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا خَذَلَهُمُ اللَّهُ بِالذُّلِّ، وَلَا تَشِيْعُ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ إِلَّا عَمَّهُمُ اللَّهُ بِالْبَلَاءِ .. أَطِيعُونِي مَا  
أَطَعْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنْ عَصَيْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلَا طَاعَةَ لِي عَلَيْكُمْ» .

وَمَا إِنْ انْتَهَى الصَّحَابَةُ مِنْ دَفْنِ الرَّسُولِ وَبَيْعَةِ «أَبِي بَكْرٍ» - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِالْخِلَافَةِ حَتَّى هَبَّ  
«الْصُّدِّيقُ» لِإِنْفَازِ جَيْشِ «أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ» إِلَى أَرْضِ الرُّومِ تَنْفِيذًا لِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ .



وَبِمَجْرَدِ أَنْ ائْتَشَرَ خَبْرُ وِفَاةِ الرَّسُولِ ﷺ حَتَّى ارْتَدَّتْ جُمُوعٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْعَرَبِ عَنِ الْإِسْلَامِ، حَيْثُ ادَّعَى عَدَدٌ مِنْهُمْ النُّبُوَّةَ فِي نِهَايَةِ حَيَاةِ النَّبِيِّ، كَالْأَسْوَدِ الْعَنْسِيِّ، وَ«مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ» الَّذِي قَوَّيَتْ شَوْكَتَهُ بِالْيَمَامَةِ - وَسَطِ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ - بَعْدَ وِفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَرْتَدَّ وَلَكِنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ.

كَانَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ عِنْدَمَا وَصَلَتْ هَذِهِ الْأَخْبَارُ قَدْ اقْتَرَحَ عَلَيَّ «الْصَّدِيقُ» أَنْ يُعِيدَ جَيْشَ «أُسَامَةَ» وَلَكِنَّهُ رَفَضَ وَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحِلُّ عُقْدَةَ عَقْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي بَكْرٍ بِيَدِهِ لَوْ ظَنَنْتُ أَنَّ السَّبَّاعَ تَخْطِفُنِي لَأَنْفَذْتُ بَعْثَ أُسَامَةَ كَمَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ، وَلَوْ لَمْ يَبْقَ فِي الْقُرَى غَيْرِي لَأَنْفَذْتُهُ». وَكَانَ «الْصَّدِيقُ» يَهْدَفُ مِنْ مَقُولَتِهِ تِلْكَ أَنْ يُؤَكِّدَ لِلْمُسْلِمِينَ أَنَّهُ سَائِرٌ عَلَيَّ مِنْهُجَ رَسُولِ اللَّهِ.

وَأَمَرَ «الْصَّدِيقُ» بِاسْتِعْدَادِ الْجَيْشِ لِلخُرُوجِ، وَخَرَجَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سَيْرًا عَلَيَّ الْأَقْدَامِ لِيَكُونَ فِي وَدَاعِ الْجَيْشِ، وَكَانَ «أُسَامَةُ» رَاكِبًا فَرَسَهُ، فَقَالَ «أُسَامَةُ»: «يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ وَإِمَّا أَنْ أَنْزَلَ» فَقَالَ «الْصَّدِيقُ»: «وَاللَّهِ لَا تَنْزِلُ وَوَاللَّهِ لَا أَرْكَبُ، وَمَا عَلَيَّ أَنْ أُعْبَرَ قَدَمِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى»، وَاسْتَأْذَنَ «أَبُو بَكْرٍ» «أُسَامَةَ» أَنْ يَتْرُكَ لَهُ «عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ» لِيُعِينَهُ وَيُشِيرَ عَلَيْهِ فِي أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَأَذِنَ لَهُ.

وَمَضَى «أُسَامَةُ» بِجَيْشِهِ حَتَّى وَصَلَ إِلَى حُدُودِ الشَّامِ فَأَعَارَ عَلَيَّ الرُّومَ؛ فَفَرَّ جُنُودُهُمْ، وَقَدْ مَلَأَ الرُّعْبُ قُلُوبَهُمْ، وَحَقَّقَ الْمُسْلِمُونَ بِقِيَادَةِ «أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ» انْتِصَارًا عَظِيمًا عَلَيَّ الرُّومِ.

وَكَانَ لَانْتِصَارِ «أُسَامَةَ» أَثَرٌ كَبِيرٌ فِي إِرْهَابِ الْمُرْتَدِّينَ وَمَانَعِي الزَّكَاةِ، وَفَرَّرَ «الْصَّدِيقُ» مُحَارِبَتَهُمْ فَاسْتَشَارَ الصَّحَابَةَ



فِي الْأَمْرِ فَأَشَارَ عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ أَنْ يَتَفَاوَضَ مَعَ مَانِعِي الزَّكَاةِ وَلَا يُقَاتِلَهُمْ، فَقَالَ لَهُ «عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» : «عَلَامَ نُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا قَالُوا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»، فَردَّ «الصدِّيقُ» غَاضِبًا: «أَيَنْقُصُ الدِّينَ وَأَنَا حَيٌّ؟» ثُمَّ قَالَ: «وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالَ بَعِيرٍ كَانُوا يُؤَدُّونَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَيْهِ، إِنْ الزَّكَاةَ حَقَّ الْمَالِ، وَاللَّهِ لِأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ». فَاقْتَنَعَ الصَّحَابَةُ بِرَأْيِ «أَبِي بَكْرٍ»، ثُمَّ قَامَ «الصدِّيقُ» بِتَجْهِيزِ أَحَدِ عَشْرٍ لَوَاءً وَأَرْسَلَهَا جَمِيعًا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ لِمُحَارَبَةِ الْمُرتدِّينَ وَمَانِعِي الزَّكَاةِ فِي الْجَزِيرَةِ كُلِّهَا.

وَقَدْ نَصَرَ اللَّهُ - تَعَالَى - الْجِيُوشَ النَّبِيَّ أَرْسَلَهَا «أَبُو بَكْرٍ» لِقِتَالِ الْمُرتدِّينَ وَمَانِعِي الزَّكَاةِ، وَعَادَ كَثِيرٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُرتدِّينَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَحَسَّنَ إِسْلَامَهُمْ، كَمَا هُزِمَ «مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ» شَرَّ هَزِيمَةٍ عَلَى أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ وَقُتِلَ فِي الْمَعْرَكَةِ، وَقُتِلَ مَعَهُ أَكْثَرُ مِنْ وَاحِدٍ وَعِشْرِينَ أَلْفَ مُرتدٍّ.

وَلَمَّا اسْتَقَرَّ الْأَمْرُ لِأَبِي بَكْرٍ فِي الْجَزِيرَةِ كُلِّهَا أَرَادَ أَنْ يَنْشُرَ دِينَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، وَأَنْ يَحْمِيَ الدَّوْلَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ مِنْ أخطَارِ عَدُوِّهَا الْمُتَرَبِّصِ بِهَا، فَأَرْسَلَ الْجِيُوشَ إِلَى إِمْبِرَاطُورِيَّةِ الْفَرَسِ بِالْحِيرَةِ ( الْعِرَاقِ )، وَدَارَتْ مَعَارِكٌ كَثِيرَةٌ انْتَصَرَتْ فِيهَا الْجِيُوشُ الْمُسْلِمَةُ عَلَى جِيُوشِ الْفَرَسِ فِي ذَاتِ السَّلَاسِلِ، وَالْأَبْلَةِ، وَالْيَسْرِ، وَنَهْرِ الدَّمِ، وَغَيْرِهَا مِنْ الْمَوَاقِعِ.

وَمَلَأَتْ هَذِهِ الْانْتِصَارَاتُ قَلْبَ إِمْبِرَاطُورِ الرُّومِ بِالرَّعْبِ، فَجَمَعَ قَادَةَ جِيُوشِهِ لِيَبْحَثَ فِي أَمْرِ هَذِهِ الْانْتِصَارَاتِ الَّتِي يُحَقِّقُهَا الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ لِقَادَتِهِ بِصَوْتٍ مُرتَجِفٍ:

– إِنَّ مَا فَعَلَهُ الْمُسْلِمُونَ لَا أَكَادُ أُصَدِّقُهُ، هَلْ هُمْ الْعَرَبُ الْحَفَاةُ الْعَرَاةُ؟ إِنَّ  
انْتِصَارَاتِهِمْ عَلَى الْفُرْسِ تَتَلَاخَقُ وَهُمْ فِي طَرِيقِهِمْ إِلَيْنَا.

فَقَالَ أَحَدُ الْقَادَةِ:

– إِنَّ هَؤُلَاءِ الْمُسْلِمِينَ يَضْحُونَ بِحَيَاتِهِمْ دَفَاعًا عَنْ عَقِيدَتِهِمْ، وَيَجِبُ أَنْ  
نَتَّصِدَّ لَهُمْ.

وَقَالَ آخَرُ:

– لَدَيْنَا أَعْدَادٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْجُنُودِ، وَمُعِدَّاتٌ  
وَأَسْلِحَةٌ لَا طَاقَةَ لِلْمُسْلِمِينَ بِهَا. وَلَكِنْ يَجْرَعُوا  
عَلَى قِتَالِنَا أَبَدًا.

فَقَالَ الْإِمْبْرَاطُورُ:

– أَرَى أَنْ نُحَصِّنَ حُدُودَنَا، وَنُوَفِّرَ  
لِجُنُودِنَا الْعُدَّةَ وَالْعِتَادَ اسْتِعْدَادًا لِحَالَاتِ  
الْحَرْبِ الْقُصُوَى بِقِيَادَةِ الْقَائِدِ «بَاهَانَ».

وَأَنْقِضَى الْاجْتِمَاعَ وَمَضَى قَادَةَ الرُّومِ  
إِلَى أَدَاءِ الْمُهْمَةِ الَّتِي كَلَّفَهُمْ بِهَا الْإِمْبْرَاطُورُ.



وَفِي هَذِهِ الْأَثْنَاءِ وَصَلَتْ رِسَالَةٌ مِنْ «خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ» الْمُرَابِطِ فِي حُدُودِ الشَّامِ يَطْلُبُ الْمَدَدَ مِنَ الْخَلِيفَةِ «أَبِي بَكْرٍ»، وَيُخْبِرُهُ فِيهَا أَنَّ جُنُودَ الرُّومِ يَتَحَرَّشُونَ بِالْمُسْلِمِينَ وَيَسْتَمِيلُونَ الْقَبَائِلَ الْعَرَبِيَّةَ الْقَرِيبَةَ مِنْهُمْ إِلَى صُفُوفِهِمْ.

عَرَضَ «أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ» الْأَمْرَ عَلَى الصَّحَابَةِ فَوَجَدَهُمْ مُتَحَمِّسِينَ لِلْجِهَادِ عَازِمِينَ عَلَى التَّصَدِّي لِتَحَرُّشِ الرُّومِ، وَسَارَعُوا إِلَى الْإِنْضِمَامِ إِلَى الْجَيْشِ الَّتِي أَعَدَّهَا «أَبُو بَكْرٍ» لِمُسَانَدَةِ جَيْشِ «خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ» الْمُرَابِطِ عَلَى حُدُودِ الشَّامِ، وَخَرَجَتِ الْجَيْشُ وَاحِدًا بَعْدَ الْآخَرِ.

وَخَرَجَتِ الرُّومُ بِجَيْشٍ عَظِيمٍ يَبْلُغُ (٢٤٠) أَلْفَ جُنْدِيٍّ بِقِيَادَةِ الْقَائِدِ الْأَكْبَرِ «بَاهَانَ»، وَمَعَهُ كِبَارُ الْقَادَةِ أَمْثَالُ «تُزْرِيْقُ» أَخِي إِمْبِرَاطُورِ الرُّومِ، فِي حِينِ كَانَتْ جَيْشُ الْمُسْلِمِينَ تَكَادُ تَقْتَرِبُ فِي عَدَدِهَا مِنْ ثَلَاثِينَ أَلْفَ جُنْدِيٍّ، وَأَرْسَلَ



المُسْلِمُونَ إِلَى « الصَّدِيقِ » يَطْلُبُونَ مِنْهُ المَدَدَ؛ فَأَرْسَلَ إِلَى « خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ » وَطَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَتَوَجَّهَ بِجَيْشِهِ لِمُسَاعَدَةِ إِخْوَانِهِ فِي حَرْبِ الرُّومِ، فَخَرَجَ « خَالِدٌ » فِي نِصْفِ الْجَيْشِ - تِسْعَةَ آلَافٍ جُنْدِيٍّ - وَتَرَكَ النِّصْفَ الْآخَرَ تَحْتَ قِيَادَةِ « المُنْتَنَى بْنِ حَارِثَةَ » بِالْعِرَاقِ لِاسْتِكْمَالِ فُتُوحِ المُسْلِمِينَ فِي بِلَادِ فَارِسَ، وَأَدْرَكَ « خَالِدٌ » إِخْوَانَهُ فِي الْيَرْمُوكِ. وَقَاتَلَ المُسْلِمُونَ قِتَالًا شَدِيدًا، فَأَنْدَفَعَ جُنُودُ الرُّومِ مُحَاوِلِينَ الْهَرَبَ فَأَتْبَعَهُمُ « خَالِدٌ » بِجَيْشِهِ وَأَنْقَضَ عَلَيْهِمُ، وَكَانَ وَرَاءَهُمْ هَاوِيَةٌ « الْوَأْقُوصَةُ » فَسَقَطُوا فِيهَا، وَظَلَّ المُسْلِمُونَ يَلْحَقُونَهُمْ حَتَّى سَقَطَ مِنْهُمْ يَوْمَهَا أَكْثَرُ مِنْ مِائَةٍ وَعِشْرِينَ أَلْفًا لَقُوا مِصْرَعَهُمْ، وَتَمَّتْ هَزِيمَةُ الرُّومِ، وَقَضَتِ المَعْرَكَةُ عَلَى كُلِّ أَمَلٍ لَهُمْ فِي اسْتِبْقَاءِ الشَّامِ تَحْتَ سَيْطَرَتِهِمْ.

عَقِبَ حُرُوبِ الرِّدَّةِ رَأَى المُسْلِمُونَ - وَمِنْ بَيْنِهِمْ « عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ » - أَنَّ عَدَدًا كَبِيرًا مِنْ حَفَظَةِ القُرْآنِ الكَرِيمِ قَدْ اسْتَشْهَدُوا؛ فَأَشَارَ « عُمَرُ » عَلَى « الصَّدِيقِ » بِجَمْعِ القُرْآنِ الكَرِيمِ بَيْنَ دَفْتَيْ كِتَابٍ، فَقَالَ « الصَّدِيقُ »: « كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ؟ ». وَدَارَ بَيْنَهُمَا حِوَارٌ طَوِيلٌ اقْتَنَعَ بَعْدَهُ « الصَّدِيقُ » بِمَا أَشَارَ بِهِ « عُمَرُ » عَلَيْهِ، فَأَرْسَلَ فِي طَلَبِ « زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ » وَقَالَ لَهُ: « إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ وَلَا نَتَهَمُكَ، كُنْتَ تَكْتُبُ الوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ فَتَتَّبِعِ القُرْآنَ فَاجْمَعُهُ ». فَقَامَ بِجَمْعِ القُرْآنِ وَنَسَخِهِ فِي صُحُفٍ ثُمَّ أَعْطَاهَا لِلصَّدِيقِ فَبَقِيَتْ عِنْدَهُ.

وَيَقُولُ « عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ » فِي ذَلِكَ: « رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، كَانَ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي جَمْعِ المَصَاحِفِ ».

وَقَدْ تَرَكَ « أَبُو بَكْرٍ » تِجَارَتَهُ بَعْدَ تَوَلَّيهِ الخِلَافَةَ، وَتَفَرَّغَ لِرِعَايَةِ شُئُونِ المُسْلِمِينَ وَالْقِيَامِ عَلَى رَاحَتِهِمْ، فَكَانَ يَجْلِسُ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ، يَسْمَعُ لِلنَّاسِ وَيُحَدِّثُهُمْ وَيَسْتَشِيرُهُمْ وَيَشِيرُ عَلَيْهِمْ فِيمَا يُعْرَضُ

عَلَيْهِ مِنْ شُعُونِهِمْ، وَكَانَ يَشْتَرِي الثِّيَابَ وَيُوَزِّعُهَا عَلَى الْأَرَامِلِ فِي الشِّتَاءِ، وَيُرْعَى الْفُقَرَاءَ وَالْمَسَاكِينَ  
بِنَفْسِهِ فِي السَّرِّ، وَكَانَ يَعْيشُ عَيْشَةً مُتَقَشِّفَةً، وَكَانَ يَقُومُ بِخِدْمَةِ نَفْسِهِ.

وَكَانَ يَتَسَابَقُ مَعَ الصَّحَابَةِ فِي فِعْلِ الْخَيْرَاتِ، خَاصَّةً مَعَ «عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ» الَّذِي كَانَ يُرْعَى امْرَأَةً  
عَجُوزًا عَمِيَاءَ بِالْمَدِينَةِ وَيَقُومُ بِخِدْمَتِهَا، وَظَلَّ عَلَى ذَلِكَ فَتْرَةً، حَتَّى جَاءَهَا ذَاتَ يَوْمٍ فَوَجَدَهَا قَدْ قُضِيَتْ  
حَاجَاتُهَا فَتَعَجَّبَ لِذَلِكَ فَجَاءَ فِي الْيَوْمِ التَّالِيِ فَوَجَدَهَا كَذَلِكَ، فَتَرَصَّدَ «عُمَرُ» قَرِيبًا مِنْ دَارِهَا لِيَرَى مَنْ  
يَقُومُ بِذَلِكَ، فَإِذَا «أَبُوبَكْرٍ» هُوَ الَّذِي يَقُومُ بِخِدْمَتِهَا، وَلَمْ تَصْرِفْهُ شُغُونُ الْخِلَافَةِ عَنْ رِعَايَةِ الْمُحْتَاجِينَ  
وَالْقِيَامِ بِخِدْمَتِهِمْ، فَقَالَ «عُمَرُ» حِينَ رَأَاهُ:

«أَنْتَ هُوَ لِعَمْرِي» أَيْ لَيْسَ هُنَاكَ أَسْرَعُ لِفِعْلِ الْخَيْرِ مِنْكَ يَا «أَبَا بَكْرٍ» .

وَكَانَ «الصَّدِيقُ» مَثَلًا وَأُسْوَةً فِي الْبِرِّ وَالرَّحْمَةِ لِعَمَلِهِ عَلَى شِبهِ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي أَصْبَحَتْ  
بَطُولَهَا وَعَرْضُهَا تَحْتَ الْإِدَارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي عَهْدِهِ— رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ— فَتَقَسَّمَهَا إِلَى وِلَايَاتٍ، وَجَعَلَ عَلَى كُلِّ وِلَايَةٍ أَمِيرًا  
يَكُونُ لَهُ فِيهَا إِقَامَةُ الصَّلَاةِ وَجَمْعُ الزَّكَاةِ، وَإِقَامَةُ الْحُدُودِ  
وَالْفَصْلُ فِي الْقَضَايَا، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ  
وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ.

وَلَمْ يَتَوَانَ «الصَّدِيقُ»  
عَنْ نَصْحِ الْمُسْلِمِينَ  
وَتَذْكَيرِهِمْ، وَقَدْ صَعِدَ



الْمُنْبَرِ يَوْمًا فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَنْتَنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: « إِيَّاكُمْ وَالْفَخْرَ ، وَمَا فَخَرَ مِنْ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِلَى التُّرَابِ يَعُودُ، ثُمَّ يَأْكُلُهُ الدُّودُ ثُمَّ هُوَ الْيَوْمَ حَيٌّ وَعَدَا يَمُوتُ، فاعْمَلُوا يَوْمًا بِيَوْمٍ، وَسَاعَةً بِسَاعَةٍ، وَأَتَّقُوا دُعَاءَ الْمَظْلُومِ، وَعُدُّوا أَنْفُسَكُمْ فِي الْمَوْتَى، وَاصْبِرُوا فَإِنَّ الْعَمَلَ كُلَّهُ بِالصَّبْرِ، وَاحْذَرُوا وَالْحَذَرَ يَنْفَعُ، وَاعْمَلُوا وَالْعَمَلَ يُقْبَلُ، وَاحْذَرُوا مَا حَذَرَكُمُ اللَّهُ مِنْ عَذَابِهِ، وَسَارِعُوا فِيمَا وَعَدَكُمُ اللَّهُ مِنْ رَحْمَتِهِ... » .

وَلَقَدْ كَانَ « الصَّدِيقُ » شَدِيدَ الرَّحْمَةِ رَفِيقَ الطَّبَعِ، تُسْرِعُ الدَّمْعَةُ إِلَى عَيْنِهِ لِمَرَأَى الْأَلَمَ يُصِيبُ غَيْرَهُ، وَقَدْ مَدَحَهُ الرَّسُولُ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: « أَرْحَمُ أُمَّتِي لِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ »، وَقَالَ: « لَوْ وُضِعَ إِيمَانُ أُمَّتِي فِي كِفَّةٍ وَإِيمَانُ أَبِي بَكْرٍ فِي كِفَّةٍ لَرَجَحَتْ كِفَّةُ أَبِي بَكْرٍ » كَمَا بَشَّرَهُ ﷺ بِالْجَنَّةِ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْقِفٍ، فَفِي يَوْمِهِ قَالَ ﷺ: « أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَرَانِي بَابَ الْجَنَّةِ الَّذِي تَدْخُلُ مِنْهُ أُمَّتِي »، فَقَالَ « أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَدِدْتُ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ حَتَّى أَنْظُرَ إِلَيْهِ. فَقَالَ ﷺ: « أَمَا إِنَّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي » .

وَنُظِّمَتْ إِدَارَةُ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي عَهْدِهِ، فَجَعَلَ الْقَضَاءَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَجَعَلَ « أَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ » أَمِينًا عَلَى بَيْتِ الْمَالِ، وَكَانَ يَكْتُبُ لَهُ « زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ » وَ « عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ » وَمَنْ حَضَرَ مِنَ الصَّحَابَةِ مِمَّنْ يُجِيدُونَ الْكِتَابَةَ، وَرَوَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ( ١٤٢ ) حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، وَمَضَى عَلَى مَنَهِجِ الرَّسُولِ فِي الْحُكْمِ، فَكَانَ اسْتِكْمَالًا وَاسْتِمْرَارًا لِعَهْدِ النَّبَوَّةِ .

وَفِي أَوَاخِرِ أَيَّامِهِ مَرَضَ « أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ » مَرَضًا شَدِيدًا شَعَرَ مَعَهُ بِقُرْبِ أَجَلِهِ، فَأَرَادَ أَنْ يَخْتَارَ لِلْمُسْلِمِينَ خَلِيفَةً مِنْ بَعْدِهِ عَلَى أَنْ يَتِمَّ اخْتِيَارُ خَلِيفَتِهِ بِالشُّورَى بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، فَشَاوَرَ « سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ » وَ « أُسَيْدَ ابْنَ الْحَضِيرِ » مِنَ الْأَنْصَارِ وَغَيْرَهُمَا مِنَ الصَّحَابَةِ فِي « عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ » وَمَدَى صِلَاحِيَّتَهُ لِلْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَ فِي طَلَبِ « عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ »، وَقَالَ لَهُ: « أَخْبِرْنِي عَنْ « عُمَرَ ». فَقَالَ « ابْنُ عَوْفٍ »:

مَا تَسْأَلُنِي عَنْ أَمْرٍ إِلَّا وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي . فَدَعَا «الصَّدِيقُ» «عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ» وَسَأَلَهُ عَنْ «عُمَرَ»،  
فَقَالَ «عُثْمَانُ»: «عِلْمِي فِيهِ أَنْ سَرِيرَتُهُ خَيْرٌ مِنْ عِلَانِيَتِهِ ، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِيْنَا مِثْلُهُ .

فَلَمَّا أَجْمَعَ «الصَّدِيقُ» عَلَى اخْتِيَارِ «عُمَرَ» خَلِيفَةً لَهُ مِنْ بَعْدِهِ بَعْدَ أَنْ شَاوَرَ الصَّحَابَةَ،

قَالَ أَحَدُ الْمُسْلِمِينَ لَهُ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا تَقُولُ لِرَبِّكَ إِذَا سَأَلَكَ عَنْ اسْتِخْلَافِ عُمَرَ وَقَدْ تَرَى شِدَّتَهُ؟»

فَقَالَ «الصَّدِيقُ»: «أَجْلِسُونِي ، فَلَمَّا أَجْلَسُوهُ قَالَ: أِبَاللَّهِ تُخَوِّفُونَنِي؟ أَقُولُ لِرَبِّي «اللَّهُمَّ اسْتَخْلَفْتُ

عَلَى أَهْلِكَ خَيْرَ أَهْلِكَ»، ثُمَّ قَالَ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: «اكَتَبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . هَذَا مَا

عَهْدُهُ أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِي قُحَافَةَ فِي آخِرِ عَهْدِهِ بِالدُّنْيَا خَارِجًا مِنْهَا ، وَعِنْدَ أَوَّلِ عَهْدِهِ بِالْآخِرَةِ دَاخِلًا

فِيهَا، حَيْثُ يُؤْمِنُ الْكَافِرُ، وَيُوقِنُ الْفَاجِرُ ، وَيُصَدِّقُ الْكَاذِبُ . إِنِّي أَسْتَخْلِفُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي

عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، وَإِنِّي لَمْ آلُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَدِينَهُ وَنَفْسِي وَإِيَّاكُمْ خَيْرًا ،

فَإِنْ عَدَلَ فَذَلِكَ ظَنِّي بِهِ وَعِلْمِي فِيهِ، وَإِنْ بَدَلَ فَلِكُلِّ امْرئٍ مَا اكْتَسَبَ، وَالْخَيْرَ أَرَدْتُ، وَلَا أَعْلَمُ

الْغَيْبَ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ» .

وَحَضْرَتُهُ السَّيِّدَةُ «عَائِشَةُ» - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَهُوَ يُحْتَضِرُ فَأَخَذَتْهُ غَشِيَةٌ ثُمَّ أَفَاقَ مِنْهَا

فَقَالَ لَهَا: «يَا بِنِيَّةُ : كُنْتُ قَدْ مَنَحْتُكَ أَرْضًا ، وَإِنَّ فِي نَفْسِي شَيْئًا مِنْهَا فَرَدِّدِيهَا عَلَيَّ الْمِيرَاثِ» .

قَالَتْ: نَعَمْ . فَقَالَ: «إِنَّا مُنْذُ وُلِّينَا أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ نَأْكُلْ لَهُمْ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَكِنَّا أَكَلْنَا مِنْ

جَرِيشِ ( خَشِنِ ) طَعَامِهِمْ، وَلَبِسْنَا مِنْ خَشِنِ ثِيَابِهِمْ عَلَى ظُهُورِنَا، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مِنْ فَيْءِ الْمُسْلِمِينَ شَيْءٌ

إِلَّا هَذَا الْعَبْدَ الْحَبَشِيَّ، وَهَذَا الْبَعِيرَ النَّاضِحَ، فَإِذَا مِتُّ فَابْعَثِي بِهِنَّ إِلَى عُمَرَ» .

وَأَوْصَى أَنْ تَقُومَ زَوْجَتُهُ «أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ» عَلَى غُسْلِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ اسْتَعَانَتْ بِابْنِهِ





«عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ»، وَأَنَّ يُدْفَنَ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حُجْرَةِ ابْنَتِهِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ السَّيِّدَةِ «عَائِشَةَ».

وَتُوفِّيَ «الصَّدِّيقُ» لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ لِثَمَانَ بَقِيْنَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ عَامَ (١٣ هـ) وَدُفِنَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ. وَكَهْ ثَلَاثُ وَسِتُّونَ سَنَةً، فَكَانَتْ خِلَافَتُهُ سَنَتَيْنِ وَثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَعِدَّةَ أَيَّامٍ.